قـــرارات

وزارة العـــدل

قرار وزير العدل رقم ٧٤٢٧ لسنة ٢٠١٧

وزير العـــدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٧/٨/٢٢ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قـــرر :

(المـــادة الأولى)

نقل مقر المحاكم الآتية :

١ - محكمة الزيتون الجزئية المختصة بنظر جلسات دوائر الزيتون والأميرية (المدنى - الجنائى) .

٢ - محكمة الوايلى الجزئية المختصة بنظر جلسات دوائر الوايلى والظاهر وحدائق القبة (المدنى - الجنائى) .

٣ - محكمة الشرابية الجزئية المختصة بنظر جلسات دوائر الشرابية والزاوية (المدنى - الجنائى) .

٤ - محكمة الطفل المختصة بنظر جلسات دائرة (جنح - جنايات الطفل) .

٥ - محكمة أسرة الزيتون المختصة بنظر جلسات دوائر (النفس - المال - الوراثات) .

٦ - محكمة أسرة الأميرية المختصة بنظر جلسات دوائر (النفس - المال - الوراثات) .

٧ - محكمة أسرة الوايلى المختصة بنظر جلسات دوائر (النفس - المال - الوراثات) .

٨ - محكمة أسرة الظاهر المختصة بنظر جلسات دوائر (النفس - المال - الوراثات) .

٩ - محكمة أسرة الحدائق المختصة بنظر جلسات دوائر (النفس - المال - الوراثات) .

١٠ - محكمة أسرة الشرابية المختصة بنظر جلسات دوائر (النفس - المال - الوراثات) .

١١ - محكمة أسرة الزاوية المختصة بنظر جلسات دوائر (النفس - المال - الوراثات) .

إلى مجمع محاكم الأميرية الكائن بشارع عمر المختار - أمام مجمع مرور الأميرية - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى ، وذلك اعتباراً من أول أكتوبر ٢٠١٧

(المـادة الثانية)

١ - نقل مقر محكمة الساحل الجزئية المختصة بنظر جلسات دوائر الساحل (المدنى - الجنائى) .

٢ - نقل مقر انعقاد جلسات دائرة التظلمات من الرسوم القضائية المختصة بمجمع محاكم الجلاء .

إلى مجمع محاكم الجلاء الكائن بشارع الجلاء - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرهما الحالى ، وذلك اعتباراً من أول أكتوبر ٢٠١٧

(المـادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المـادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٧/١٠/١

صدر فى ٢٠١٧/٩/٥

وزير العـدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم